

101 أخذت مالا من أمره دين للتجارة فيه، فما حكم الزكاة فيه؟

لإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل أخذت مالا ما أخذت مالا من أخي دين للتجارة فيه. أخذته؟ أخذت مالا من أخيترين في التجارة فهل على زكاة أو اسجل الدين الذي عليه؟ إذا أخذت المال أرضاً للتصرف فيه والتجارة عليك زكاته - 00:00:00

ولا يمنعه الدين. الدين لا يمنع الزكاة على الصحيح. فإذا كان عندك مثلاً عشرة آلاف وعليك دين للناس خمسة آلاف أو أكثر أو أقل عليك أن تزكي المال الذي عندك. ولا يمنعه الدين. لكن لو اغفلت الدين قبل تمام الحول لا بأس - 00:00:20

لو كان عندك عشرة آلاف وعليك خمسة آلاف ووفيتها من العشرة قبل الحول زكي الخمسة الباقي وإذا حان الحول ولم نزكي زك المال كله. ولا يمنعه الدين. هم - 00:00:40